

## صحيح مسلم

461 - ( 1364 ) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم وعبد بن حميد جميعا عن العقدي قال عبد أخبرنا عبد الملك بن عمرو حدثنا عبداً بن جعفر عن إسماعيل بن محمد عن عامر بن سعد أن سعدا ركب إلى قصره بالعقيق فوجد عبداً يقطع شجرا أو يخطه فسلبه فلما رجع سعد جاءه أهل العبد فكلموه أن يرد على غلامهم أو عليهم ما أخذ من غلامهم فقال معاذ أ أن أرد شيئا نفلنيه رسول الله ﷺ وأبى أن يرد عليهم .

[ ش ( أو يخطه ) الخبط جاء هنا عديلا للقطع فيراد به معناه الأصلي وهو إسقاط الورق ( فسلبه ) أي أخذ ما عليه ما عدا الساتر لعورته زجرا له عن العودة لمثله ( نفلنيه ) التنفيل إعطاء النفل أي أعطانيه زيادة على نصيبي من قسمة الغنيمة ]